رؤيـــة

■ ساطع راجي

هلال الموازنات المفلسة

عـبرت إيـران بـين سنتـين وشوارعهـا تشهـد احتجاجـات بـدأت اقتصاديـة وتصاعـدت لتمسّ رمـوزاً ومقدسـات، بينمـا قضـى سعوديـون ليلـة رأس السنة في محطـات الوقود وهـم يحاولون إيهـام أنفسهم بتعبئة خزانات سياراتهـم بالبنزين قبل دخول قرار رفـع سعره حيز التنفيذ في اليوم الأول من ٢٠١٨، هاتان الدولتان ليستا فقط رأسي المواجهة في المنطقة ولا الزعيمتين الطائفيتين بل النمـوذج الأعلى للدولة النفطية التي تفشل في الخروج من تخلّفها السياسي وهو ما يتحول الى فشل إقتصادي مزمن.

العـراق يتوسط النموذجين الفاشلـين في إدارة الثروة والسياسة ويجمع الفشلين والتخلّفين في نفس الوقت، وإذا كان تراجع اسعار النفـط وتخبط السياسـات التسليحية والأمنيـة للبلدين الجارين وضعت اقتصاديهما على المحك وبدّدت وعود السلطة فيهما ودفعت الى قـرارات تقشفيـة، فإن الوضـع في العراق أشـدّ حراجة إذ يتم تزويـد الأزمة الاقتصادية بحشوة سياسيـة طائفية قومية لنعيش تحت إطلاق عشوائي للتصريحات التحريضية في توقيت مناقشة واقـرار الموازنة العامـة للتغطية علـى الأزمات الحقيقيـة والفشل الجمعي الكبير.

اعتراضـات الكرد علـى الموازنـة روتينية، تحصل مـع كل موازنة منـذ سنوات، وهي لن تعطل إقرارهـا إذ لم يمنع اعتراض الوزراء الكرد تمرير مشروع قانون الموازنة في مجلس الوزراء، سبق وأن أقـرّ البرلمـان موازنات بدون الكـرد، اعتراضات نـواب المحافظات الجنوبيـة على التخصيصات والبـترو دولار استعراضية متكررة ذات أهـداف انتخابية، الاعتراضات الأخطر هـي تلك التي تتغابى وتقـدّم مطالب مستحيلة تتعلق بإعادة اعمار المدن المحررة أو تريد تعيينـات وتعويضـات بينما هـي تعرف جيـداً مستـوى التدهور الاقتصادي وعدم وجود أموال للمطالب التحريضية والتحشيدية، موازنات العراق الانفجارية السابقة لم تعمّر شيئاً، واليوم لاتوجد أموال أصـلاً وأصحاب الأصوات العالية يعرفون ذلك جيداً وسبق لهـم أن عقدوا مؤتمرات صاخبة في الخـارج وبرعاية دول إقليمية قالـوا إنهـا "مؤتمـرات لجمـع أمـوال للإعمـار" لم تجلـب دولاراً واحداً.

هـؤلاء المعترضون لايتجاهلون الإفلاس الاقتصادي وكلفة الحرب فقط، بل يتجاهلون دورهم في اهدار الموازنات السابقة ومساهمتها في التأزيم الذي قاد الى انهيار حزيران ٢٠١٤ وتعطيلهم للموازنة الجديـدة سيزيـد الوضع سـوءاً، وبخاصـة على جمهورهـم، لكنّ هـؤلاء المعترضـين يدركـون أنّ الالتزامات الدوليـة ستدفع القوى الشيعيـة خصوصاً للتجمع من أجل تمرير الموازنة، وهو ما يحقّق غايتهم الإعلامية إذ سيقولون إن الموازنة أقرتها "إرادة طائفية".

موازنـة ٢٠١٨ أشـدّ تقشفاً مـن سابقاتها رغم التحسـن في أسعار النفط وتراجع كلفة الحرب، فأسباب الأزمة الاقتصادية في العراق هي نفسها في إيران والسعودية، إدارات سياسية متخلفة لاقتصاد يعتمد على النفط لإطعام شعوب عاطلة تعيش خارج التاريخ بسبب منهـج الاحتيـال والنصب الـذي تعتمده قوى الحكـم فيها، هذا هو هلال التخلف والفشل الذي يحكم المنطقة ولا يوجد هلالٌ غيره.

اعتراضات الكرد على الموازنة روتينية، تحصل مع كل موازنة منذ سنوات، وهي لن تعطل إقرارها إذ لم يمنع اعتراض الوزراء الكرد تمرير مشروع قانون الموازنة في مجلس الوزراء.

الإدانة بالاختلاس وهدر المال العام تخلّ بشرط حسن السيرة والسلوك

قانون العفو العام لا يؤهّل المشمولين به للترشّح إلى الانتخابات

تُعد الانتخابات الصورة المعبّرة عن الديمقراطية في أيّ بلد تُجرى فيه، إذا ما جرت بصورة شفافة ونزيهة ولا تشوبها شائبة التزوير أو التدليس، لأن حصول الغش والتدليس أو التزوير فيها سوف يؤدي إلى نتائج لا تعبّر عن رغبة الناخب الحقيقية. لذلك اهتم المختصون في الانتخابات كلٌ في مجال اختصاصه، منهم القانوني والإعلامي وأهل الاختصاص في الإحصاء وغيرها، بإعداد الدراسات لتقليل حالات التزوير أو التدليس في الانتخابات.

□ سالم روضان الموسوي

ووجد أن بعض الوسائل المتخذة في التزوير أو التدليس ليس بشكلها المباشر مثل حجب أصوات الناخبين قسراً أو التلاعب في الأرقام والإحصاءات الانتخابية، وإنما قد يكون بأسلوب في ظاهره شرعي وقانوني للاحتيال على الناخب وتزوير إرادته، ومثال ذلك التلاعب في شروط الترشح إلى الانتخابات، حيث يتم الاحتيال عبر تمرير أسماء فاقدة لشرط من شروط الترشح عبر توظيف العبارات الواردة في النصوص القانونية ذات القابلية على التأويل ومنها شرط حسن السيرة والسلوك الواجب توفره في المرشح إلى انتخابات مجلس النواب العراقي الواردة في الفقرة (ثالثاً) من المادة (٨) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣ التي جاء فيها الآتي (إن يكون حسن السيرة والسلوك وغير محكوم بجريمة مخلة بالشرف) وهذا النص جعل من حسن السيرة والسلوك شرطاً أساسياً في قبول ترشّح أيّ شخص لانتخابات مجلس النواب.

يشير أحد المختصين الى أن شرط حسن السيرة والسلوك يُراد به مجموعة من الصفات التي يتمتع بها المرشح لعضوية المجالس النيابية وتظهر من خلال تعامله اليومي مع الأفراد، بحيث يصبح موضعاً للثقة داخل المجتمع، وليس بالضرورة أن يكون المرشح قد أدين بموجب أحكام قضائية بارتكابه جرائم حتى يكون غير متوفر على شرط حسن السيرة والسلوك، وإنما قد يكون لبعض سلوكياته التي لا تشكل جريمة يعاقب عليها القانون، إلا إنها تمثل إثماً أخلاقياً يدينه المجتمع ولم يرتقِ إلى مستوى التجريم، وهذه الأفعال غير الأخلاقية تعدّ من أهم مفردات الثقة الاجتماعية التي يوليها المجتمع للشخص، فإذا اختل نصابها الاجتماعي لدى هذا لشخص أصبح غير حسن السيرة والسلوك ويكون غير متوفر على شروط الترشح إلى انتخابات مجلس النواب.

وقد يرى البعض إن هذا الأمر فيه من المرونة التي تجعل منه وسيلة لإقصاء الخصوم، وتكون هذه الوسيلة واحدة من صور التزوير والتدليس، والجواب على ذلك يكون باعتماد بعض المعايير الأساسية في تحديد مفهوم، ولو نسبي، لحسن السير والسلوك، ويُعطى لجهة مختصة تتمتع بالحياد والابتعاد عن الميول والتجاذبات السياسية سلطة تحديد مدى توفر هذا الشرط. وفي قانون انتخابات مجلس النواب مُنحت المفوضية المستقلة للانتخابات هذه الصلاحية على وفق الفقرة (ثانيا) من المادة (٩) من قانون انتخابات مجلس النواب، وأشار إلى ذلك قانون المفوضية المستقلة للانتخابات رقم ١١ لسنة ٢٠٠٧ حيث جاء في الفقرة (خامساً) من المادة (٤) من القانون الآتي "البتّ في الشكاوى والطعون الانتخابية كافة وتكون قراراتها قابلة للطعن أمام هيئة قضائية تمييزية مختصة"، وهذه المادة أشارت إلى أن قرار مجلس المفوضين سواء كان بقبول الشخص المرشح أو برفضه يكون خاضعاً للطعن أمام الهيئة القضائية في محكمة التمييز الاتحادية، وهذه الهيئة تم تشكيلها بموجب الفقرة (ثالثاً) من المادة (٨) من قانون المفوضية المستقلة للانتخابات رقم ١١ لسنة ٢٠٠٧ التي جاء فيها الآتي "تقوم محكمة التمييز بتشكيل هيئة تسمّى الهيئة القضائية للانتخابات تتألف من ثلاثة قضاة غير متفرغين للنظر في الطعون المحالة إليها من مجلس المفوضين أو المقدمة من قبل المتضررين من قرارات المجلس مباشرة الى الهيئة القضائية" وكان لهذه الهيئة عدة قرارات تتعلق بتفسير مفهوم حسن السيرة والسلوك ومنها قرارها المرقم (٤٨/استئناف/ ٢٠١٤ في ٢٠١٤/٣/١٦) الذي اعتبرت فيه مجرد توجيه الاتهام إلى المرشح بتهمة اختلاس الأموال العامة بمثابة خرق لشرط حسن السيرة والسلوك على الرغم من عدم إجراء محاكمته لتمتعه بالحصانة القضائية، وهذا يدل على إن حسن السيرة والسلوك لا علاقة له بالإدانة القضائية، وإنما مجرد تعرّض شخص المرشح إلى اتهام ذي جدية متمثل بوجود شكوى قضائية وتعمّده عدم الذهاب إلى القضاء لإثبات براءته من التهمة الموجهة إليه يُعدّ خرقاً لشرط حسن السيرة والسلوك، بينما نجد إنها اعتبرت الإفراج عن المرشح من التهمة الموجهة إليه بموجب حكم قضائي اكتسب الدرجة القطعية لا يعدّ خرقاً لشرط حسن السيرة والسلوك وعلى وفق ما جاء في قرارها العدد ٤٥/استئناف/٢٠١٤ في ٢٠١٧/٣/١٧ لأنه قد ذهب إلى القضاء وتم التحقيق معه وثبتت براءته من التهمة الموجهة إليه.

من خلال ما تقدّم نجد إن القضاء العراقي، وهو الجهة المحايدة، قد أعطى بعض ملامح شرط حسن السيرة والسلوك، إلا أن ما استجد بعد ذلك هو صدور قانون العفو العام رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٦ الذي شمل بعض الجرائم التي تمسّ الوظيفة العامة والمال العام بالعفو العام، وإن كان قد أقرن بعضها بتسديد الأموال التي ترتبت بذمة المشمول بإحكامه. وفي هذا الموضع لابد من التوقف قليلاً لأن مفهوم العفو العام هو إسقاط الجريمة والعقوبة على وفق ما جاء في نص المادة (١٥٠) من قانون العقوبات العراقي رقم ١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل ويرتّب أثراً بإسقاط العقوبة الأصلية والتكميلية والتبعية عن المدان أو المتهم بمجرد صدور قانون للعفو العام وعلى وفق أحكام المادة (١٥٣) من قانون العقوبات العراقي النافذ، وهذا العفو لا يعني إن المتهم المشمول بأحكامه لم يرتكب الفعل وإنما وجد المشرع أن يصفح عن بعض الأفعال التي تشكّل جريمة ويمنح مرتكبيها فرصاً أخرى لاستئناف حياتهم وإدماجهم بالمجتمع، وهذه هي فلسفة العفو العام التي أشار لها جميع شرّاح وفقهاء القانون الجنائي في العراق والوطن العربي وحتى في بقية دول العالم.

ويشير أحد الكتّاب الى "أن السلطة التشريعية بوصفها المُعبّر الحقيقي عن إرادة الشعب، عندما تجرّم أي فعل من الأفعال، فإن غايتها من ذلك هو حماية مصالح المجتمع وتحقيق الاستقرار فيه، فإذا ما وجدت إن تلك المصالح العليا تقتضي في زمن معين وإزاء جرائم معينة وفي ظروف معينة محو حكم الإدانة عن الأفعال المرتكبة، فإنها لا تترد في تحقيق ذلك من خلال إصدارها للقانون الذي يحقق ذلك وهو قانون العفو العام"، وبهذا المعنى المتفق عليه لمفهوم العفو العام، فإن المتهم أو المدان كان قد ارتكب الفعل الذي هو شائن ومعيب ويشكل جرماً في حينه، ومجرد إسقاط الجريمة عن المتهم لا يعدّ براءة له من ارتكابه الجريمة وإنما كان عليه أن يتقدّم إلى القضاء ليثبت براءته من التهم الموجهة إليه، ومجرد قبوله بأن يشمل بقانون العفو العام هو إقرار منه بارتكابه هذا الفعل الشائن والآثم الذي جرّمه القانون فضلاً عن قيام بعض المتهمين المشمولين بأحكامه بدفع أموال لصالح الخزينة العامة تصل إلى المليارات، إذ قام أحدهم بدفع مبلغ يتعدى المليار دينار تعويضاً عن الضرر الذي ألحقه بالمال العام حتى يتم شموله بقانون العفو العام.

خلاصة ما تقدّم أن مجرد شمول المرشح بقانون العفو العام، وإسقاط الجريمة أو التهمة عنه لا يعني انه أصبح متوفراً على شرط حسن السيرة والسلوك لأن فعله مدان أخلاقياً واجتماعياً وإن سقط تجريمه بحكم القانون، وإن أغلب من سيترشحون هم ممّن كانوا في الوظيفة العامة المكلفين بالخدمة العامة ومعظم الاتهامات الموجهة إلى بعضهم تتعلق بذممهم المالية وسلوكهم الإداري في الحفاظ على المال العام، لذلك لابد أن يكون لمجلس المفوضين في مفوضية الانتخابات موقف باستبعاد هؤلاء ولا يعتدّ بقرارات شمولهم بقانون العفو العام، وإنما اعتبار تلك القرارات دليلاً على خرقهم لشرط حسن السيرة والسلوك، لأن حسن السيرة والسلوك كما أسلفت، يُراد به مجموعة من الصفات التي يتمتع بها المرشح لعضوية المجالس النيابية وتظهر من خلال تعامله اليومي مع الأفراد، بحيث يصبح موضعاً للثقة داخل المجتمع، ومن ثم يُدان بجرائم تتعلق بالوظيفة العامة والمال العام والثقة المالية، فإنه ذلك بلا أدنى شك سوف لن يجعل منه موضع ثقة داخل المجتمع ممّا يوجب التصدي له عند خط الشروع حتى لا يتمكن من ولوج باب الدخول إلى الحياة النيابية ذات المهمات الجسيمة والخطيرة.

قضية للمناقشة

الليبرالية تخون نفسها

□ فريدة النقاش

أثارت تصريحات الدكتور "يوسف زيدان" الكاتب والروائي حول "أخلاق" صلاح الدين الأيوبي، موجة واسعة من الانتقاد، خاصة أن ما قاله "زيدان" يمكن أن يدخل في باب الشتائم، وفي ظني أنه بالرغم مما في هذه التصريحات وغيرها "لزيدان" وآخرين ما يدعو إلى فتح ملف حرية الرأي والتعبير على أوسع من السجال العابر، فإنه يدعو أيضاً إلى إعادة فحص وتدقيق بعض المسلمات الشائعة والمستقرة في حياتنا الثقافية والسياسية بطريقة موضوعية لا طريقة "زيدان".

يحدث هذا في مصر التي تنتمي إلى ما سمّي بالعالم الثالث بما له من خصائص أنتجتها طبائع الاستبداد.

أما الجديد في هذا السياق، فهو التضييق على الحريات سواء حرية الفكر والتعبير أو الحريات الأكاديمية في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وهو ما استنفر مفكرين وأساتذة وطلاباً كانوا قد استعادوا ذكريات الممارسات المكارثية في أمريكا والفاشية في أوروبا، بعد أن تابعوا بقلق نشاط الجماعات التي تتفنن في التضييق على أصحاب الآراء المخالفة لآرائهم، ومثل هذا النشاط هو صدى لانتعاش النزعات والأحزاب اليمينية والمتطرفة في أوروبا.

وقال الكاتب "نيكولا وولكوك" في جريدة الصنداي تايمز، محذراً: أن دور الجامعات يتمثل في تفتيح العقول لا إغلاقها، ولذا يجب فرض عقوبات صارمة على الجامعات التي لا تحترم حرية الرأي والتعبير. وأضاف الكاتب "إن أكثر الطرق فعالية لمواجهة الأفكار السيئة أو حتى الأكاذيب التي يرتّب عليها البعض أفكاراً: هو مواجهتها في نقاش حر مفتوح".

وأخذ كثير من المفكرين والكتّاب يحذرون من إفقار الجامعات وتحويلها إلى مناطق جرداء خالية من النقاشات الحرة، بل يجب أن تبقى هي الساحات والمنصّات التي يجري فيها مناقشة الأفكار والقضايا الشائكة، وأن تتوفر الحرية للأفراد والجماعات مهما كانت وجهات نظرهم مثيرة للجدل أو خلافية تخاصم الشائع بل وتشكك فيه، بحيث يمكن تحدي هذه الآراء بوضوح وعلانية في إطار القانون العام.

ونعرف جميعاً عمق الفروق بين القوانين التي تنظم الحريات في بلداننا، وتلك التي تنظمها في بلدان أحرزت تقدماً كبيراً في هذا الميدان، ومازلنا نحن نكافح من أجل الالتزام بالمعايير العالمية، التي تصون الحريات وتجرم الاعتداء عليها، وفي المقدمة منها حرية الفكر والتعبير والاعتقاد مع منظومة من الحقوق لابد من توفرها سياسية كانت أو اجتماعية اقتصادية، ولا ننسى في هذا الصدد ذلك التاريخ الطويل من ملاحقة كتّاب ومفكرين من "طه حسين" لخالد محمد خالد لنصر حامد أبو زيد، وصولاً لقتل فرج فودة".

ولطالما تباهت الدول الأمريكية والأوروبية بمبادئها الليبرالية وهي تعايرنا باستبداد حكامنا وتخلف قوانيننا في هذا الميدان، بل إن كلاً من أمريكا والاتحاد الأوروبي وضعت شرط احترام حقوق الإنسان لمنح القروض والمعونات للبلدان الفقيرة التي انهكتها طبائع الاستبداد، وللحق فإن هذا الشرط شكّل حماية لمناضلين من أجل حقوق الإنسان في بلدان كثيرة، ومنع عنهم أذى أشد مما وقع لهم فعلاً، بل وأنقذ بعضهم من موت محقق.

ولكن هذا كله لا ينفي ما يمكن أن نعتبره الآن ظاهرة تتجلى في كل من البلدان المتقدمة. ديموقراطيا- وفي بلداننا بطبيعة الحال مع اختلاف في الدرجات. إذ أن الليبرالية تخون نفسها، وتدوس على مبادئها، حين تتجاهل المنظمات والأحزاب والمفكرين الذين يرفعون الرايات الليبرالية، كل الممارسات التي تنتهك مبادئها صراحة، وخاصة في ما يتعلق بالحريات العامة والحقوق الأساسية للمواطنين وتجريم العنصرية والكراهية.

صحيح أن الليبرالية لا تعترف بالصراع الطبقي، لكنّ ممثليها يدّعون أن الحريات الأساسية هي في مقام المقدّس بالنسبة لهم.

فإذا قرأنا بعناية خطاب المندوبة الأمريكية في الأمم المتحدة وهي تهدد بقطع المعونة الأمريكية عن الدول التي صوتت ضدّ قرار "ترمب" الذي يعترف بالقدس عاصمة لإسرائيل وهو ما سماه الزميل "طارق أبو العينين" بتسليح السياسة الدولية"، أي استخدام المال سلاحاً لإخضاع الدول وإجبارها على اتخاذ مواقف تتناقض مع مبادئها وحتى مع مصالحها، وحيث تتحكم الشركات. والآن شركات إنتاج السلاح بشكل خاص في رسم السياسة العامة دون أدنى اعتبار لا لمبادئ الليبرالية، ولا للأخلاق بينما يتشدق الساسة بالالتزام بالأخلاق وباحترام الحريات.

ويحق لنا هنا أن ننظر إلى الوراء قليلاً في تاريخ أمريكا الدامي ضد الشعوب، ونتذكر جيداً ذلك الانقلاب الذي دبرته المخابرات الأمريكية في " شيلي" مطلع السبعينيات من القرن الماضي، والمذبحة التي نظمها عملاؤها ضدّ شعبها الذي جاء برئيس "يساري" عبر الانتخابات هو "سلفادور الليندي" والذي جرى قتله، كما أن هناك شكوكاً أنهم قتلوا الشاعر "بابلونيرودا" وهل ينسى التاريخ ممارسات المكارثية التي طالت المثقفين اليساريين وطاردتهم في خمسينيات القرن الماضي، باسم مواجهة خطر الشيوعية.

سوف نظل دائماً في حاجة إلى قراءة التاريخ بصورة شاملة بما في ذلك تاريخ الأفكار حتى لا نغرق في الأوهام ونبني قلاعاً على الرمال. وإذا ما قرأنا تاريخ الليبرالية في بلادنا سوف تصدمنا الحقائق.

للبسار در

صلاح عيسى

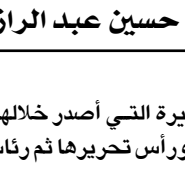

□ حسين عبد الرازق

سنة الأخيرة التي أصدر خلالها "جريدة القاهرة" ورأس تحريرها ثم رئاسة مجلس إدارتها.

ورغم تعرض صلاح عيسى للتعذيب خلال اعتقاله عام ١٩٦٨، فهو من القلة التي لم من الصعب، بل من المستحيل، أن أكتب عن "صلاح عيسى" بصيغة الغائب، فصلاح حاضر أبداً بكتبه ومواقفه ونضاله وعطائه الفكري والأدبي والسياسي، وصلابته في مواجهة المحن والمصاعب، وما أكثرها في جيلنا، وقدرته على استخلاص لحظات الفرح وسط الأحزان والمآسي.

من منا لم يشعر بمتعة روحية وفكرية وهو يقرأ العديد من مؤلفاته، سواء "الثورة العرابية" أو "مثقفون وعسكر" أو "تباريح جريح" أو "حكايات من دفتر الوطن" أو مقدمته لكتاب "دستور في صندوق القمامة" في إشارة لمشروع دستور ١٩٥٤ الذي لم ير النور، أو "رجال ريا وسكينة" .. إلخ.

كان اللقاء الأول عام ١٩٧٢ عندما انضم إلينا في جريدة الجمهورية، التي تجمع فيها في ذلك الوقت كل كتّاب وصحفيي اليسار في مصر من محمد عودة ويوسف إدريس وسامي داود وأحمد عباس صالح إلى فريدة النقاش وأمير اسكندر وفتحي عبدالفتاح .. وغيرهم . وتم حشرنا في غرفة واحدة لا يوجد بها إلا مكتبان وعدد من الكراسي وكنبة، وأطلق الزميل محمد الحيوان "تشنيعة" علينا فأسمى هذه الغرفة "المركز الثقافي السوفيتي" وطوال عام ١٩٧٣ خضنا معاً معارك من أجل حرية الصحافة والمطالبة بتحرير سيناء والأراضي العربية المحتلة واستقلال وحماية نقابة الصحفيين، وعندما منعنا من الكتابة والعمل وفرض علينا ألا نذهب إلى جريدة الجمهورية، كنا نلتقي يومياً في حديقة نقابة الصحفيين في مبناها القديم، وأصدرنا وقتها أول صحيفة حائط "وتم تعليقها في النقابة.

وطوال ٤٥ عاماً من ١٩٧٢ وحتى ٢٠١٧ كان صلاح عيسى أكثرنا تعرضاً للاعتقال والفصل والملاحقة، باستثناء السبع عشرة تتاجر بآلامها، ولم تفقد البوصلة أبداً، ووضع "جمال عبد الناصر" في مكانه وموقعه الصحيح كقائد وطني مقاتل ضد الاستعمار والإمبريالية ومنحاز للطبقات الشعبية من عمال وفلاحين وللطبقة الوسطى، منتقداً في نفس الوقت غياب الديمقراطية والحريات السياسية، وهو الموقف الذي اتخذه عديد من الشيوعيين الذين اعتقلوا أو تعرضوا للتعذيب في عهد الرئيس جمال عبدالناصر.

وعندما تولى صلاح عيسى أمانة "المجلس الأعلى للصحافة" في ظل رئاسة "جلال عارف" له، بقرار من المستشار "عدلي منصور عام ٢٠١٣"، بعث الحيوية في هذا المجلس وفي المؤسسات الصحفية القومية، وساهم مع نقابة الصحفيين في تشكيل اللجنة الوطنية للتشريعات الصحفية والإعلامية، الذي تولى "صلاح عيسى" أمانتها، وأنجزت مشروع "القانون الموحد للصحافة والإعلام" بهدف تحقيق حرية الصحافة والإعلام واستقلالهما عن سلطات الدولة كافة، إلا أن الحكومة ومجلس النواب تكفلا بإفساد المشروع، كما أنجزت اللجنة مشروع قانون إلغاء العقوبات السالبة للحرية في جرائم النشر، الذي أخفته الحكومة ولم يتحرك من أدراج وزارة العدل!.

لقد حاولت في الأسطر السابقة الإشارة لجزء من عطاء صلاح عيسى أعرف مسبقاً أنه لا يوفيه حقه، فصلاح لم يكن مجرد كاتب لامع ومثقف كبير وأديب مبدع، ولكنه جزء مضيئ من نضال المثقفين المصريين الحقيقيين، وبالنسبة لي أخ وصديق وحبيب لم أخجل عندما انفجرت باكياً لحظة معرفتي برحيله، وتذكرت قول الشاعر الكبير على الجارم:

شيئان ماعيب البكاء عليهما
فقد الشباب وفرقة الآلاف